



وزارة العدل
Ministry of Justice
دولة قطر • State of Qatar

الجريدة الرسمية

21 ذو الحجة 1447هـ / 7 يونيو 2026م



2026

تصدر عن إدارة الجريدة الرسمية بوزارة العدل



قرار وزير التجارة والصناعة رقم (48) لسنة 2026 بفرض رسوم نهائية لمُكافحة الإغراق على واردات الدولة من صنف مُدخرات (جماعات) كهربائية ذات منشأ أو المُصدرة من جمهورية الصين الشعبية وماليزيا

وزير التجارة والصناعة،

بعد الاطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم (40) لسنة 2002، المُعدل بالقانون رقم (10) لسنة 2023،
وعلى القانون رقم (41) لسنة 2002 بتعديل نسبة التعرفة الجمركية وإلغاء بعض الإعفاءات الجمركية،
وعلى القانون (النظام) الموحد لمكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الصادر بالقانون رقم (10) لسنة 2013،
وعلى القانون رقم (2) لسنة 2019 بشأن دعم تنافسية المنتجات الوطنية ومكافحة الممارسات الضارة بها في التجارة الدولية،
وعلى المرسوم رقم (98) لسنة 2024 بشأن التعرفة الجمركية المُتكملة، المُعدل بالمرسوم رقم (63) لسنة 2025،
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (5) لسنة 2022 بتشكيل لجنة دعم تنافسية المنتجات الوطنية ومكافحة الممارسات الضارة بها في التجارة الدولية،
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم (2) لسنة 2019 بشأن دعم تنافسية المُنتجات الوطنية ومُكافحة الممارسات الضارة بها في التجارة الدولية، الصادرة بقرار وزير التجارة والصناعة رقم (14) لسنة 2022،
وعلى قرار لجنة التعاون الصناعي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية رقم (17) بتاريخ 2 نوفمبر 2025 باعتماد قرار اللجنة الدائمة لمُكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية لدول مجلس التعاون رقم (15/66/غ/2025) بتاريخ 23 أغسطس 2025 بشأن فرض رسوم نهائية لمُكافحة الإغراق على واردات دول مجلس التعاون من مُنتج مُدخرات (جماعات) كهربائية، بما في ذلك فواصلها، وإن كانت مُستطيلة (بما فيها المربعة) بالرصاص - حامض، من الأنواع المُستعملة لإطلاق الحركة للمُحركات ذات المكابس ذات منشأ أو المُصدرة من جمهورية الصين الشعبية وماليزيا، والمنشور بتاريخ 2025/12/07،

في النشرة الرسمية لمكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية لدول مجلس التعاون العدد رقم (53)،
وعلى توصية لجنة دعم تنافسية المنتجات الوطنية ومكافحة الممارسات الضارة بها في التجارة الدولية،
وعلى اعتماد مجلس الوزراء لمشروع القرار في اجتماعه العادي الرابع لعام 2026 المُنعقد بتاريخ 2026/01/28،
قرر ما يلي:

مادة (1)

تُفرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق على واردات الدولة من صنف مُدخرات (جماعات) كهربائية، بما في ذلك فواصلها، وإن كانت مُستطيلة (بما فيها المربعة) بالرصاص - حامض، من الأنواع المُستعملة لإطلاق الحركة للمُحركات ذات المكابس، ذات منشأ أو المُصدرة من جمهورية الصين الشعبية وماليزيا، المُندرجة تحت البند رقم (8507) رمز النظام المُنسق (85071000) من التعرفة الجمركية المُتاملة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، وذلك على النحو المُبين بالجدول الآتي:

الدولة	اسم الشركة المُنتجة / المُصدرة	هامش الإغراق كنسبة مئوية من القيمة CIF
جمهورية الصين الشعبية	Guangdong Aokly Group Co., Ltd	63.7%
	Camel Group Xiangyang Storage Battery Co.Ltd	50.7%
	Camel Group Huazhong Storage Battery Co., Ltd	
	Jujiang Power Group Co., Ltd	25.8%
	Zhejiang Jujiang Power Supply Manufacturing Co., Ltd	
	الشركات المُتعاونة خارج العينة (المذكورة في المُلحق رقم (1) المرفق بهذا القرار)	25.8%
أخرى	74%	



68%	Camel Power (M) Sdn. Bhd.	ماليزيا
43.2%	Just Energy Sdn. Bhd.	
77%	أخرى	

مادة (2)

تُفرض رسوم مكافحة الإغراق المنصوص عليها في المادة (1) من هذا القرار اعتبارًا من تاريخ العمل به، وحتى تاريخ 2031/01/12.

مادة (3)

تتولى الإدارة المختصة تعديل أسماء الشركات المنصوص عليها في المادة (1) من هذا القرار، بما يتوافق مع التعديلات التي تُجرىها تلك الشركات على مُسمياتها، وذلك بناءً على اقتراح لجنة دعم تنافسية المُنتجات الوطنية ومُكافحة الممارسات الضارة بها في التجارة الدولية.

مادة (4)

على جميع الجهات المختصة، كُلٍ فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار. ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

فيصل بن ثاني بن فيصل آل ثاني
وزير التجارة والصناعة

صدر بتاريخ: 1447/11/16هـ
الموافق: 2026/05/03م



مُلحق (1)

جدول بالشركات المتعاونة خارج العينة

م	اسم الشركة المُنتجة / المُصدرة	الدولة	هامش الإغراق كنسبة مئوية من القيمة CIF
1	Zhejiang Just Electrical Appliances Co., Ltd	جمهورية الصين الشعبية	25.8%
2	Jiangxi Oursun New Energy Co., Ltd.		
3	Herou (Jiangxi) Power Supply Technology Co., Ltd		
4	Zhangjiakou Powsea New Energy – Tech Co., Ltd		

الشركات غير المُختارة ضمن العينة في تحقيق مُكافحة الإغراق ضد واردات دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية من مُنتج بطاريات المحركات ذات المكابس ذات منشأ أو المُصدرة من جمهورية الصين الشعبية وماليزيا